



## جدول المحتويات

3	..... المقدمة
4	..... المصطلحات والتعاريف:
5	..... الهدف من السياسة
5	..... مجال تطبيق السياسة
5	..... نطاق تطبيق سياسة حماية البيانات الشخصية:
5	..... ملكية سياسة حماية البيانات الشخصية
5	..... المبادئ الرئيسية لحماية البيانات الشخصية:
7	..... أصحاب المصلحة ومسؤولياتهم
8	..... حقوق صاحب البيانات:
8	..... التزامات أمانة منطقة تبوك والبلديات التابعة
9	..... مخالفة مبادئ السياسة

أمانة منطقة تبوك

## المقدمة:

تمثل البيانات التي تنتجها أو تتلقاها أو تتعامل معها أمانة منطقة تبوك ، أصول وطنية تساهم في تحسين الأداء والإنتاجية وتسهيل تقديم الخدمات العامة من خلال دعم العمليات الفعالة واتخاذ القرارات الإستراتيجية واستشراف الوضع المستقبلي وتحقيق مستويات أعلى من المسؤولية والشفافية. كما تسعى الدول في جميع أنحاء العالم الى الاستفادة من البيانات باعتبارها مورداً اقتصادياً يساعد على الابتكار ويساهم في دعم التحولات الاقتصادية وتعزيز المقومات التنافسية للدول.

ومع التطور المتسارع في التقنية وسهولة الحصول على البيانات ومشاركتها، تتضاعف أهمية البيانات مما دعا غالبية الدول إلى سن الأنظمة واللوائح التي تنظم بما يضمن المحافظة على السيادة الوطنية الرقمية على هذه البيانات.

وفي ظل رؤية المملكة ٢٠٣٠، تسعى المملكة نحو عصر جديد يعزز أداء الجهات الحكومية ويزيد من مستوى شفافيتها ومسؤوليتها، ويشجع على تنوع الاقتصاد والاستفادة من الخدمات المعتمدة على البيانات، مما له دور فعال في الاقتصاد العالمي الذي يقوم على الثقة والشراكات الدولية.

ومن هذا المنطلق، قام مكتب إدارة البيانات، بصفته الجهة التنظيمية لبيانات الأمانة، بتطوير السياسة الخاصة بحماية البيانات الشخصية بما يتواءم مع ما أصدره مكتب إدارة البيانات الوطنية من أدلة استرشادية.

المصطلحات والتعاريف:

المصطلح	التعريف
مكتب إدارة البيانات	مكتب إدارة البيانات في أمانة تبوك .
البيانات الشخصية	كل بيان - مهما كان مصدره أو شكله - من شأنه أن يؤدي إلى معرفة المستخدم على وجه التحديد ، أو يجعله قابلاً للتعرف عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة ، ويشمل ذلك - دون الحصر - الأسماء ، و أرقام الهويات الشخصية ، والعناوين ، و أرقام التواصل ، وأرقام الرخص ، والممتلكات الشخصية ، وأرقام الحسابات البنكية والبطاقات الائتمانية ، وصور المستخدم ، وغير ذلك من البيانات ذات الطابع الشخصي .
تسريب البيانات الشخصية	الإفصاح عن البيانات الشخصية أو إفشائها ، أو نشرها ، أو الحصول عليها ، أو تمكين الوصول لها دون سند نظامي ، سواءً بقصد أو بدون قصد .
معالجة البيانات الشخصية	جميع العمليات التي تُجرى على البيانات الشخصية بأي وسيلة كانت يدوية أو آلية ، وتشمل هذه العمليات -على سبيل المثال لا الحصر- جمع البيانات أو نقلها أو حفظها أو تخزينها أو مشاركتها أو إتلافها أو تحليلها أو استخراج أنماطها أو الاستنتاج منها أو ربطها مع بيانات أخرى.
إدارة تقنية المعلومات	إدارة تقنية المعلومات في أمانة منطقة تبوك .
مكتب إدارة البيانات الوطنية	مكتب إدارة البيانات الوطنية في الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي .
الوحدات التنظيمية	جميع الوحدات الإدارية في أمانة منطقة تبوك ذات الطابع الاعتيادي والتي تتعامل مع البيانات في أمانة منطقة تبوك مثل الوكالات ، والمراكز والإدارة العامة والإدارة ، الخ .
أصول البيانات في أمانة منطقة تبوك	البيانات التي تنتجها وتملكها وتخزينها الأمانة .
البيانات	الأرقام والخصائص الوصفية المتعلقة بالأمانة وخدماتها ونشاطاتها ، وقد تكون بيانات فردية أو مجموعة من البيانات الفردية أو ما تصدره الجهات الحكومية والخاصة المرتبطة بأعمال الأمانة من موثيق لأعمالها المختلفة على شكل أرقام بيانية ، وقد يتم الاستفادة من تلك البيانات بعد معالجتها في عمليات دعم اتخاذ القرار . مجموعة من الحقائق في صورتها الأولية أو في صورة غير منظمة متعلقة بالأمانة وخدماتها ونشاطاتها مثل الأرقام أو الحروف أو الصور الثابتة أو الفيديو أو التسجيلات الصوتية أو الرموز التعبيرية .
البيانات الورقية	السجلات الورقية التي تدون فيها البيانات أو المعلومات المرتبطة بالأمانة سواء في منظومة الأمانة أو في مختلف الجهات الحكومية أو القطاع الخاص .
ملاك البيانات	يقصد بمالك البيانات الوحدة التنظيمية التي تقوم بإنتاج البيانات ، حيث تعتبر الجهة المالكة للبيانات المرجع النهائي بما يخص الأعمال والتصنيفات المرتبطة بالبيانات .
مستخدمي البيانات	أي شخص يطلع أو يتعامل أو يستفيد أو يدير البيانات سواء كان منسوباً للأمانة أو لجهة أخرى خارج الأمانة .
الوحدات التنظيمية	جميع الوحدات الإدارية في الأمانة ذات الطابع الاعتيادي والتي تتعامل مع البيانات مثل الوكالات، والمراكز، والإدارات العامة، والإدارات، الخ.

## الهدف من السياسة:

الغرض من السياسة هو وضع الأحكام والإجراءات التي تنظم جمع البيانات الشخصية ومعالجتها بما يكفل المحافظة على خصوصية أصحابها وحماية حقوقهم.

## مجال تطبيق السياسة:

تطبق هذه السياسة على جميع الوحدات التنظيمية بأمانة منطقة تبوك والبلديات الفرعية والمنطقة.

## نطاق تطبيق سياسة حماية البيانات الشخصية:

تهدف سياسة حماية البيانات الشخصية الى تحديد الضوابط اللازمة لحماية البيانات الشخصية بالأفراد والتي تقوم الأمانة بجمع البيانات الشخصية الخاصة بهم وذلك لضمان الحق في حماية الخصوصية لجميع الأفراد العاملين في الأمانة أو يتعاملون معها. ويجب على جميع الموظفين والعاملين والمتعاقدين والخبراء والاستشاريين والمؤقتين منهم وغيرهم من العاملين في الأمانة الامتثال لهذه السياسة، بما في ذلك جميع الموظفين المنتسبين إلى أطراف أخرى الذين قد يستطيعون الوصول إلى أي مصدر بيانات، بما في ذلك الخدمات السحابية. وتنطبق سياسة حماية البيانات الشخصية على جميع البيانات الشخصية التي تنتجها أو تتلقاها أو تتعامل معها الجهات في الأمانة، وغيرها من البيانات الشخصية المطلوبة والخاصة بكافة الأشخاص الذين يتعاملون مع الوزارة كالموظفين، والمقاولين، والمواطنين، وأصحاب المصلحة من الجهات الأخرى، ويشمل ذلك البيانات الإلكترونية والورقية (قواعد بيانات، وملفات إلكترونية، وبيانات مخزنة على وسائط إلكترونية، والخطابات والمراسلات، والوثائق المكتوبة بخط اليد، الخ.)، وأي شكل آخر من أشكال البيانات المسجلة

يستثنى من نطاق تطبيق هذه السياسة، جمع البيانات الشخصية من غير صاحبها مباشرة - دون علمه - أو معالجتها لغير الغرض الذي جمعت من أجله، أو الإفصاح عنها دون موافقته أو نقلها إلى خارج المملكة في الأحوال التالية:

- ١- إذا كانت جهة التحكم جهة حكومية وكان جمع البيانات الشخصية أو معالجتها مطلوباً لتحقيق متطلبات نظامية وفقاً للأنظمة واللوائح والسياسات المعمول بها في المملكة أو لاستيفاء متطلبات قضائية أو لتنفيذ التزام بموجب اتفاق تكون المملكة طرفاً فيه.
- ٢- إذا كان جمع البيانات الشخصية أو معالجتها ضرورياً لحماية الصحة أو السلامة العامة أو حماية المصالح الحيوية للأفراد.

وفي حال ظهور أي خلاف مستقبلاً بين أحكام هذه السياسة وبين أية أنظمة أو لوائح سارية صادرة من جهات مختصة في المملكة العربية السعودية، فإنه تسري الأنظمة واللوائح والمتطلبات على أحكام هذه السياسة إلى أن يتم تعديلها.

## ملكية سياسة حماية البيانات:

يتولى مكتب البيانات في أمانة منطقة تبوك ملكية سياسة حماية البيانات الشخصية، وإصدار النسخ المحدثة منها.

## المبادئ الرئيسية لحماية البيانات الشخصية:

### **المبدأ الأول: معالجة البيانات الشخصية**

يتم معالجة البيانات الشخصية للمستخدمين بطريقة نظامية، وشفافة، وعادلة تضمن عدم التأثير السلبي على مصالح المستخدم.

**المبدأ الثاني: إشعار الخصوصية**

يتم إعداد إشعار عن سياسات وإجراءات الخصوصية الخاصة بأمانة تبوك - إشعار الخصوصية - يحدد فيه الأغراض التي من أجلها تتم معالجة البيانات الشخصية وذلك بصورة محددة وواضحة وصريحة، على أن يتم الحصول على موافقة صاحب البيانات الشخصية على إشعار الخصوصية.

**المبدأ الثالث: الحد الأدنى من البيانات**

أن يقتصر جمع البيانات الشخصية على الحد الأدنى من البيانات الذي يمكن من تحقيق متطلبات العمل والأغراض المحددة في إشعار الخصوصية.

**المبدأ الرابع: الحد من استخدام البيانات والاحتفاظ بها والتخلص منها**

أن يتم تقييد معالجة البيانات الشخصية بالأغراض المحددة في إشعار الخصوصية والتي من أجلها قدّم صاحب البيانات موافقته، والاحتفاظ بها طالما كان ذلك ضروريًا لتحقيق الأغراض المحددة أو لما تقتضيه الأنظمة واللوائح، وحمايتها، وإتلافها بطريقة آمنة تمنع التسرب، أو فقدان، أو الاختلاس، أو إساءة الاستخدام، أو الوصول غير المصرح به نظاماً.

**المبدأ الخامس: مراجعة وتحديث البيانات الشخصية**

أن يتم تحديد وتوفير الوسائل التي من خلالها يمكن لصاحب البيانات الوصول إلى بياناته الشخصية لمراجعتها، وتحديثها، وتصحيحها.

**المبدأ السادس: الحد من الإفصاح عن البيانات**

أن يتم تقييد الإفصاح عن البيانات الشخصية للأطراف ذات العلاقة بالأغراض المحددة في إشعار الخصوصية والتي من أجلها قدّم صاحب البيانات موافقته.

**المبدأ السابع: أمن البيانات**

أن يتم حماية البيانات الشخصية من التسرب، أو التلف، أو فقدان، أو الاختلاس، أو إساءة الاستخدام، أو التعديل أو الوصول غير المصرح به من خلال تطبيق سياسة التشفير الآمن وضوابط الأمن السيبراني.

**المبدأ الثامن: جودة البيانات**

يتم الاحتفاظ بالبيانات الشخصية في **أمانة تبوك** والبلديات التابعة لها وفق أدلة البيانات المعتمدة، وبعد التحقق من دقتها واكتمالها وحداتها، كما يجب أن تكون هذه البيانات ذات علاقة مباشرة بالأغراض المحددة في إشعار الخصوصية.

**المبدأ التاسع: المراقبة والامتثال**

يتم مراقبة الامتثال لسياسات وإجراءات الخصوصية لتعزيز حماية البيانات الشخصية.

**المبدأ العاشر: رفع كفاءة الاستفادة من التقنيات الحديثة**

يتم العمل على رفع كفاءة الاستفادة من التقنيات الحديثة وتوحيد الموارد التقنية في أمانة تبوك والبلديات التابعة، لتمكين أتمتة البيانات وتطبيق المتطلبات الأمنية لحماية البيانات الشخصية إلكترونياً.

## أصحاب المصلحة ومسؤولياتهم

تم تحديد أصحاب المصلحة ومسؤولياتهم وفقاً للتالي:

الجهة	الدور الرئيسي والمسؤوليات
الإدارة العامة للأمن السبراني	<p><b>الدور الرئيسي:</b></p> <p>تحديد وتوثيق واعتماد متطلبات الأمن السبراني المرتبطة بحماية البيانات الشخصية في أمانة تبوك بما ينسجم مع ما تصدره الهيئة الوطنية للأمن السبراني.</p> <p><b>المسؤوليات:</b></p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1. متابعة وتدقيق أعمال تطبيق ضوابط الحماية على البيانات الشخصية.</li> <li>2. تقييم المخاطر والآثار المحتملة لأنشطة معالجة البيانات الشخصية وتحديد مستوى قبول المخاطر وإقرارها على مستوى الأمانة ومشاركة نتائج التقييم مع مكتب البيانات وأصحاب المصلحة.</li> <li>3. إعداد التقارير لأصحاب المصلحة والتصعيد بما يخص تطبيق ضوابط الحماية على البيانات الشخصية ومشاركة التقارير مع مكتب البيانات في الأمانة.</li> </ol>
الوحدات التنظيمية في الأمانة	<p><b>الدور الرئيسي:</b></p> <p>تطبيق سياسة حماية البيانات الشخصية والالتزام بتطبيق إشعار الخصوصية.</p> <p><b>المسؤوليات:</b></p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1. الإلتزام بتطبيق سياسة حماية البيانات الشخصية وإشعار الخصوصية.</li> </ol>
إدارة تقنية المعلومات	<p><b>الدور الرئيسي:</b></p> <p>تطبيق ضوابط حماية البيانات الشخصية في الأمانة بالإضافة إلى التمكين التقني والمعلوماتي للجهات ذات العلاقة بتطبيق السياسة.</p> <p><b>المسؤوليات:</b></p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1. توفير كافة المعلومات عن البيانات الشخصية الإلكترونية المخزنة في قواعد البيانات، حيث تقوم إدارة تقنية المعلومات في الأمانة بتوفير المعلومات المطلوبة لمكتب البيانات في الأمانة.</li> <li>2. تطبيق سياسات وضوابط الحماية على البيانات الشخصية الإلكترونية.</li> <li>3. - توفير الوسائل التي من خلالها يمكن لصاحب البيانات الوصول إلى بياناته الشخصية ومراجعتها وتحديث البيانات القابلة منها للتحديث، وذلك بعد التحقق من هوية صاحب البيانات قبل منحهم حق الوصول إلى بياناتهم الشخصية.</li> <li>4. إبلاغ مُلاك البيانات ومكتب البيانات وإدارة الأمن السبراني في الأمانة عن أية مخالفات أو انتهاكات أمنية، أو حوادث تُعرض المعلومات الشخصية للخطر، سواءً كانت هذه المخالفات والانتهاكات فعلية، أو يوجد شك بحدوثها.</li> <li>5. يتم أخذ موافقة صاحب البيانات على معالجة البيانات الشخصية بعد تحديد نوع الموافقة صريحة أو ضمنية بناءً على طبيعة البيانات وطرق جمعها.</li> </ol>
مكتب إدارة البيانات	<p><b>الدور الرئيسي:</b></p> <p>هو الجهة المسؤولة عن مراقبة الامتثال لسياسة حماية البيانات الشخصية في الأمانة والبلديات التابعة.</p> <p><b>المسؤوليات:</b></p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1. إعداد واعتماد الدليل الإجرائي لتطبيق السياسة في الأمانة.</li> <li>2. إعداد تقارير الامتثال لسياسة حماية البيانات الشخصية في الأمانة، والتصعيد لأصحاب المصلحة في الأمانة.</li> <li>3. إعداد تقارير دورية عن المخالفات أو الانتهاكات الأمنية، أو الحوادث التي تُعرض المعلومات الشخصية للخطر، سواءً كانت هذه المخالفات والانتهاكات فعلية، أو يوجد شك بحدوثها في الأمانة ومشاركتها مع مكتب البيانات البلدية.</li> <li>4. مشاركة تقارير الامتثال للسياسة مع مكتب البيانات البلدية.</li> </ol>
مستخدمي البيانات الشخصية	<p><b>المسؤوليات:</b></p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1. يكون مستخدم البيانات في الأمانة والبلديات التابعة لها مسؤولاً عن الإلتزام بسياسة حماية البيانات الشخصية وإشعار الخصوصية وتطبيقها.</li> </ol>

٢. يقوم المستخدم الذي يباشر عمليات معالجة البيانات الشخصية بالتوقيع على "اتفاقية عدم إفصاح المعلومات" على أن يتم إرسال نسخة منها الى الوحدة التنظيمية المعنية وإدارة الموارد البشرية في الأمانة.	
٣. إبلاغ مُلاك البيانات ومكتب البيانات وإدارة الأمن السيبراني في الأمانة عن أية مخالفات او عدم التزام فعلي أو محتمل بسياسة حماية البيانات الشخصية وإشعار الخصوصية.	

### حقوق صاحب البيانات:

١. الحق في العلم ويشمل ذلك إشعاره بالأساس النظامي أو الاحتياج الفعلي لطلب بياناته الشخصية، والغرض من ذلك، وألا تعالج بياناته لاحقاً بصورة تتنافى مع الغرض من جمعها.
٢. الحق في الرجوع عن موافقته على معالجة بياناته الشخصية - في أي وقت – ما لم تكن هناك أغراض مشروعة تتطلب عكس ذلك.
٣. الحق في الوصول إلى بياناته الشخصية وذلك للاطلاع عليها، وطلب تصحيحها أو تحديثها، وطلب إتلافها، والحصول على نسخة منها بصيغة واضحة.

### التزامات أمانة منطقة تبوك والبلديات التابعة :

١. يتم إشعار صاحب البيانات - وقت جمع البيانات - بالغرض والأساس النظامي أو الاحتياج الفعلي لجمع بياناته الشخصية، وأغراض معالجة ومشاركة البيانات التي سيتم اجرائها على بياناته الشخصية بحسب الأنظمة واللوائح المعتمدة.
٢. يتم إشعار صاحب البيانات عن المصادر الأخرى التي يتم استخدامها في حال تم جمع بيانات شخصية إضافية بطريقة غير مباشرة من جهات أخرى.
٣. يتم اطلاع صاحب البيانات على إشعار الخصوصية وأخذ موافقته على معالجة بياناته الشخصية بناءً على طبيعة البيانات وطرق جمعها.
٤. يكون الغرض من جمع البيانات الشخصية ذو علاقة مباشرة بمتطلبات أو أنشطة أو خدمات الأمانة والبلديات التابعة ويكون محتوى البيانات مقتصرًا على الحد الأدنى من البيانات اللازمة لتحقيق الغرض من جمعها.
٥. يتم تخزين البيانات الشخصية ومعالجتها داخل الحدود الجغرافية للمملكة لضمان المحافظة على السيادة الوطنية الرقمية لهذه البيانات، وبما يتوافق مع سياسات الأمن السيبراني المعتمدة في الأمانة والبلديات التابعة لها.
٦. يتم التخلص من البيانات الشخصية وإتلافها بطريقة آمنة تمنع فقدانها أو إساءة استخدامها أو الوصول غير المصرح به – وتشمل البيانات التشغيلية، والمؤرشفة، والنسخ الاحتياطية – وذلك وفقاً للإجراءات المعتمدة في الأمانة.
٧. يحظر مشاركة البيانات الشخصية مع جهات أخرى إلا وفقاً لأغراض محددة ووفقاً للسياسات والتشريعات المعتمدة في الأمانة والبلديات التابعة لها، على أن يتم تزويد الجهات الأخرى بسياسات وإجراءات الخصوصية المتبعة وتضمينها في العقود والاتفاقيات.
٨. لا تتم مشاركة البيانات الشخصية مع جهات أخرى خارج المملكة العربية السعودية ما لم يكن هناك متطلبات نظامية أو قضائية وذلك بعد الحصول على موافقة مالك البيانات، على أن يتم إبلاغ مكتب البيانات لدى مشاركة البيانات الشخصية مع أية جهة خارجية.
٩. يتم منح صلاحيات الوصول إلى البيانات الشخصية وفقاً لمهام ومسؤوليات العاملين بطريقة تحول دون تداخل الاختصاص وتتلافى تشتيت المسؤوليات، وبما يتوافق مع سياسات الإدارة العامة للأمن السيبراني المعتمدة.
١٠. يتم تطبيق التدابير التقنية اللازمة من قبل الإدارة العامة للتحول الرقمي لتوثيق مراحل معالجة البيانات الشخصية وتوفير إمكانية تحديد المستخدم المسؤول عن كل مرحلة من هذه المراحل (سجلات الاستخدام).
١١. يتم استخدام التدابير الأمنية التقنية المناسبة كالتشفير، وعزل بيئة التطوير والاختبار عن بيئة التشغيل - لأمن البيانات الشخصية وحمايتها بما يتناسب مع طبيعتها وحساسيتها والوسائط المستخدمة لنقلها وتخزينها وبما يتوافق مع سياسة تصنيف البيانات وسياسات الإدارة العامة للأمن السيبراني المعتمدة.



## مكتب ادارة البيانات

١٢. يجب على الوحدات التنظيمية المختلفة في الأمانة إبلاغ الإدارة العامة للأمن السيبراني ومكتب البيانات في الأمانة فوراً ودون تأخير عن وقوع أو اكتشاف أي حادثة تسريب للبيانات الشخصية، على أن يقوم مكتب البيانات في الأمانة بإبلاغ مكتب البيانات البلدية في الوزارة.

مخالفة مبادئ السياسة

يشرف سعادة الأمين أو المفوض عنه على التزام وكالات وإدارات الأمانة بسياسة توثيق الأنظمة والبيانات ، وفي حال وجود أي خرق أو مخالفة لهذه السياسة ، فإنه يتم الإبلاغ عنها لمكتب إدارة البيانات بغرض جمع المعلومات و إعداد التقارير اللازمة ورفع التوصيات بالإجراءات التصوبية المناسبة ليتم اعتمادها وفقاً للصلاحيات المعتمدة وبالتوافق مع الأنظمة المنظمة لعمل الأمانة . قد يترتب اتخاذ إجراءات تأديبية كنتيجة لهذه المخالفات بما يتماشى مع اللوائح والتعليمات المنظمة لعمل الأمانة .

